

التقاضي الإلكتروني عن بعد نموذج لرقمنة العدالة في الجزائر
Remote e-litigation is a model for digitizing justice in Algeria

Boukhalfa souad¹
s.boukhalfa@univ-alger.dz

Orcid 0009-0002-8547-9163

تاريخ النشر: 2026/03/15

Received: 20/09/2025

تاريخ الاستلام: 2025/09/20

published: 15/03/2026

ملخص:

أطلقت وزارة العدل الجزائرية عدة مبادرات، منها مشروع "المحاكمة الرقمية" الذي يهدف إلى رقمنة الإجراءات القضائية وتسهيل التواصل بين المحاكم والمتقاضين. كما تم إدخال تقنيات المحاكمة عن بعد، خاصة بعد جائحة كوفيد-19، لضمان استمرارية العمل القضائي، تم الشروع في تطبيق نظام "المحاكمة عن بُعد" بين المحاكم ومؤسسات إعادة التربية و هذا في إطار سعي الجزائر إلى تحديث منظومة العدالة حيث تم إدماج التقنيات الرقمية في مجال التقاضي، و اعتماد بعض الإجراءات القضائية الإلكترونية، إضافة إلى ذلك، تم تطوير منصات إلكترونية لتقديم الخدمات القانونية، مما يقلل من الحاجة للتنقل ويوفر الوقت للمواطنين.
كلمات مفتاحية: رقمنة - قضاء الكتروني - المحاكمة المرئية - الشكوى الإلكترونية - المرفق القضائي.

Abstract:

The implementation of a "remote trial" system between courts and rehabilitation institutions has begun as part of Algeria's efforts to modernize its justice system. Digital technologies have been integrated into litigation and some electronic judicial procedures have been adopted. Additionally, electronic platforms have been developed to provide legal services, reducing the need for travel and saving citizens time

Keywords: Digitization - Electronic Judiciary - Video Trial - Electronic Complaint - Judicial Facility

مقدمة:

برز مفهوم "العدالة الإلكترونية" كآلية حديثة لتحديث المنظومة القضائية، من خلال إدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصال ضمن بنيتها التشريعية والتنظيمية، وتحويل نموذج العدالة التقليدية إلى نموذج رقمي متكامل. فالعدالة الإلكترونية اليوم لم تعد مرادفاً لرقمنة الإجراءات الإدارية أو القضائية بشكل جزئي، بل أصبحت منظومة متكاملة تشمل مختلف مراحل الدورة القضائية: من رفع الدعوى إلكترونياً، والتبليغ الرقمي، والتحقق من الهوية عن بُعد، إلى أداء الرسوم القضائية إلكترونياً، وتسيير الجلسات باستخدام تقنيات الاتصال عن بعد، وانتهاءً بإصدار الأحكام وتنفيذها وتتبع الطعون إلكترونياً عبر منصات رقمية متخصصة. كما تتيح هذه المنظومة توفير قواعد بيانات قضائية، في ظل احترام المبادئ الأساسية لحماية المعطيات الشخصية والخصوصية الرقمية. تم الشروع في تطبيق نظام "المحاكمة عن بُعد" الذي يتيح عرض المتهمين على القضاة عبر تقنية الاتصال المرئي دون الحاجة إلى تنقلهم، توجهها نحو التقاضي الإلكتروني وذلك في إطار احترام حقوق الدفاع وضمان الأمن وسرعة الفصل في القضايا وما يُعزز هذا التوجه هو الترسانة القانونية والتنظيمية التي توطر هذا النوع من الإجراءات وتضمن مشروعيتها وسيورها وفقاً للضمانات القانونية، هذا الذي يُمثل خطوة هامة نحو تكريس عدالة رقمية أكثر فاعلية وشفافية في الجزائر .

تظهر أهمية هذه الدراسة من كونها تتناول موضوعاً حديثاً وذو أهمية، يتعلق بنموذج لتطور نظام العدالة الإلكترونية في الجزائر، خاصة مع التحولات الرقمية المتسارعة التي يشهدها العالم، والتي فرضت على الأنظمة القضائية ضرورة التكيف مع بيئة رقمية جديدة تضمن السرعة، الشفافية، وضمان الحقوق.

وتبرز هذه الأهمية بشكل خاص في السياق الجزائري، حيث تسعى الدولة إلى عصنة قطاع العدالة وجعله أكثر كفاءة وفعالية في خدمة المواطن ومواكبة التطور التكنولوجي.

ومن ثم تهدف هذه الدراسة عموماً إلى بيان أن آلية التقاضي عن بعد وهي صور من صور العدالة الإلكترونية التي أصبحت ركيزة من ركائز الحوكمة الرشيدة، وسيلة حديثة وفعالة لتقريب القضاء من المواطن، وتحسين نوعية الخدمات القضائية، وتقليص آجال الفصل في القضايا. ولمعالجة ما سبق نطرح الإشكالية التالية: ما مدى فعالية آلية التقاضي الإلكتروني في تحديث العدالة؟ وهل ساهمت تقنية المحاكمة المرئية عن بعد في تيسير سير الدعوى العمومية؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات وهي:

- كيف أطر المشرع الجزائري استخدام تكنولوجيا المعلومات في المجال القضائي؟

- ماهي الإجراءات المطبقة لتجسيد مبدأ التقاضي الإلكتروني؟

و لمعالجتها قسمنا دراستنا الى مبحثين خصصنا المبحث الأول لدراسة المنظومة القضائية المعلوماتية (القضاء الإلكتروني)، أما المبحث الثاني من دراستنا فقد خصصناه لدراسة المحادثة المرئية عن بعد كآلية من آليات التقاضي الإلكتروني .

المنظومة القضائية المعلوماتية

يقصد بالمنظومة القضائية المعلوماتية ذلك النموذج المتكامل من العدالة الرقمية، والذي يتم من خلاله تنفيذ مختلف مراحل الدعوى القضائية باستخدام الوسائل الإلكترونية المتنوعة، سواء عبر شبكة الإنترنت أو من خلال الشبكات المؤمنة التابعة للجهات القضائية.

ويشمل هذا النظام تسجيل الدعوى إلكترونياً، وإجراء التحقيقات، والتبادل الرقمي للمذكرات والدفع، وعقد الجلسات عن بُعد باستخدام تقنيات الاتصال المرئي، ثم إصدار الأحكام ونشرها إلكترونياً، مع إمكانية الطعن فيها عبر نفس الوسائط الرقمية. ويقوم هذا النظام على بنية تحتية معلوماتية قوية، تشمل التجهيزات التقنية، وقواعد البيانات المؤمنة، والربط الشبكي بين مختلف الجهات القضائية، مما يتيح انتقالاً تدريجياً نحو ما يُعرف بالمحكمة الإلكترونية² (الشرعة، 2010، ص 57).

1.2 الأساس القانوني المكرس للتقاضي الإلكتروني في الجزائر.

تبنت الجزائر عدد من النصوص القانونية التي تركز استخدام تكنولوجيا المعلومات في المجال القضائي، إلا أن هذه النصوص لا تزال تقتصر على تقنين بعض مظاهر التقاضي الإلكتروني، دون أن ترقى إلى مستوى المحكمة الرقمية الكاملة ومن أبرز النصوص التشريعية نجد :

- القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة الذي يمثل خطوة أولى في مسار تحديث منظومة العدالة، حيث تضمن 16 مادة تناولت بعض أدوات وآليات التقاضي الإلكتروني، نذكر منها

* المادة 1 (بند 3): تنص على إنشاء منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل، واعتماد إرسال الوثائق إلكترونياً، واستخدام تقنيات الاتصال عن بعد في الإجراءات القضائية.

* المادة 2: تشير إلى أن العصرنة تشمل كل هياكل التنظيم القضائي، بما فيها محكمة التنازع.

* المادة 9: تؤكد إمكانية إرسال المحررات القضائية إلكترونياً، خاصة في حال بُعد المسافة أو لضرورات حسن سير العدالة.

* المادة 14: تسمح بسماع الأطراف عن بعد عبر المحادثة المرئية.

* المادة 15: توسّع نطاق استعمال هذه التقنية ليشمل سماع المتهمين، الشهود، الأطراف المدنية، والخبراء، شرط موافقتهم وموافقة النيابة العامة.

* المادة 16: تُحدد أماكن إجراء هذه الجلسات الإلكترونية، بحيث تتم من أقرب محكمة إلى محل إقامة الشخص أو من داخل المؤسسة العقابية، بحضور وكيل الجمهورية وأمين الضبط³ (القانون 03/15، 2015)

ورغم أن القانون لم ينظم المحكمة الإلكترونية ككيان مستقل، إلا أنه يُعد نواة تأسيسية لتطوير العدالة الرقمية في الجزائر.

- الأمر رقم 15-02 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية

أكد هذا النص مجدداً على إمكانية استخدام الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية، حيث نصّت المادة 65 مكرر 27 على ما يلي:

"يجوز لجهة الحكم تلقائياً أن تطلب من الأطراف سماع الشاهد المخفي الهوية عن طريق وضع وسائل تقنية تسمح بكتمان هويته، بما في ذلك السماع عن طريق المحادثة المرئية عن بعد..."⁴ (الأمر 02/15، 2015)

وتُعد هذه المادة مهمة لحماية الشهود، خاصة في القضايا الحساسة، لكنها تبقى جزئية ولم تُفصل بشكل كافٍ في الضمانات القانونية والتقنية المعتمدة.

كما أجاز المشرع استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بُعد لسماع شهادات الشهود، الأطراف المدنية، والخبراء، وكذلك المتهمين المحبوسين، شريطة موافقتهم وموافقة النيابة العامة، ويتم ذلك من المحكمة الأقرب لمكان الشخص أو من داخل المؤسسة العقابية، بحضور وكيل الجمهورية وأمين الضبط⁵ (عزوز، 2021، ص 63-64) - الأمر رقم 04-20 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية (2020)

جاء هذا التعديل في سياق الطوارئ الصحية التي فرضتها جائحة "كوفيد-19"، حيث سمح باستعمال تقنيات التقاضي عن بعد للحفاظ على استمرارية المرفق القضائي وضمان السلامة العامة. ويُعد هذا الأمر بداية انفتاح القضاء الجزائري على أنماط التقاضي الإلكترونية، خاصة في حالات الطوارئ والكوارث.

ورغم ذلك، يبقى التنظيم الشامل للمحكمة الإلكترونية غائبًا، بسبب تحديات تقنية وتشريعية وبنوية، تحتاج إلى تهيئة وتخطيط طويل المدى⁶ (الأمر 04/20، 2020)

2.2 الأساس القانوني للتقاضي الإلكتروني دوليًا.

يمثل التزام الجزائر بالاتفاقيات الدولية سندًا إضافيًا لتبني آليات التقاضي الإلكتروني، خاصة في إطار التعاون القضائي الدولي، ومن أبرز هذه الاتفاقيات:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو - 2000)

تُعد هذه الاتفاقية من أبرز النصوص الدولية التي تُكرّس استخدام تقنيات الاتصال عن بُعد في الإجراءات القضائية. وقد صادقت عليها الجزائر، وتنص الفقرة 18 من المادة 18 على ما يلي⁷: (الأمم المتحدة، 2004)

"يجوز، بناءً على طلب من دولة طرف، عقد جلسة استماع باستخدام تقنية الفيديو، إذا لم يكن مثول الشخص المعني ممكنًا في إقليم الدولة الطرف الطالبة..."

وتتيح هذه الصيغة إمكانية استخدام تقنيات الاستماع عن بُعد سواء لأغراض التحقيق أو المحاكمة، خاصة عندما يتعذر الحضور المادي، مما يعزز مشروعية اللجوء إلى التقنيات الحديثة في العدالة الدولية، وهو ما يتماشى مع التوجه التشريعي الوطني نحو رقمنة العدالة، خاصة بعد تضمين ذلك في تعديل قانون الإجراءات الجزائية الجزائري.

ويُعد هذا الالتزام الدولي أساسًا قانونيًا يمكن للمشرع الجزائري أن يستند إليه من أجل بناء إطار قانوني متكامل يشرع لاستخدام الوسائل التكنولوجية في التقاضي، مع ضمان مشروعية هذه الإجراءات وحجيتها القانوني ويمثل التقاضي الإلكتروني أحد أبرز تجليات

هذا التحول وقد شهدت الجزائر عدة خطوات تشريعية ومؤسسية في هذا المجال، رغم أن المحكمة الإلكترونية الكاملة، بالمعنى الذي يغيب فيه الحضور المادي تمامًا للأطراف والقضاة، لم يتم تفعيلها بعد⁸ (الشايح، 2023، ص90)

3.2 إجراءات التقاضي المطبقة في الجزائر

إن إدخال الوسائل الإلكترونية في مجال التقاضي هدفه تسهيل الإجراءات و تقريب العدالة من المواطن، و قد سمح هذا التطور باستحداث آليات جديدة من بينها الشكوى الإلكترونية و رفع الدعوى القضائية إلكترونياً إضافة الى متابعة ملف الدعوى عبر الأنظمة الرقمية. * الشكوى الإلكترونية كآلية لعصرنة تحريك الدعوى العمومية : أتاح المشرع الجزائري للضحية إمكانية تقديم الشكوى وفقاً للشروط المحددة في قانون الإجراءات الجزائية، بما في ذلك تحريك الدعوى العمومية من طرف الضحية إلى جانب النيابة العامة، وذلك استناداً إلى أحكام المادة 1 مكرر والمادة 72 من قانون الإجراءات الجزائية. وفي إطار تجسيد هذه إمكانية عملياً، أنشأت وزارة العدل منصة رقمية مخصصة لاستقبال الشكاوى، تطبيقاً لأحكام القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، بما يساهم في تسهيل الإجراءات وتحقيق السرعة والفعالية في تحريك الدعوى العمومية.

* رفع الدعوى القضائية إلكترونياً : يُعد رفع الدعوى القضائية أول إجراء من إجراءات التقاضي، وقد أصبح بالإمكان تقديمها إلكترونياً من خلال بوابة إلكترونية خاصة دون الحاجة إلى الحضور المادي أمام المحكمة. يتم الدخول إلى هذه المنصة عبر عنوان إلكتروني محدد يمكن المتقاضين والمحامين من تسجيل الدعوى، تحميل المستندات والوثائق المطلوبة، بالإضافة إلى دفع الرسوم القضائية إلكترونياً. تُعدّ عريضة الدعوى القضائية باستخدام نموذجين رقميين، مما يتيح السرعة والسهولة في تعبئتها من قبل المدعي وكذلك من قبل المدعى عليه، إذ يمكن لهذا الأخير إعداد لائحته الجوابية إلكترونياً وإدخالها في المنصة. وبعد إعداد العريضة، يقوم المدعي بتوكيل محام إلكترونيًا، عن طريق الربط الإلكتروني بالهيئة الوطنية للمحامين، حيث يصدر المحامي وكالة رقمية بعد إدخال بياناته المطلوبة، ويُطلب منه إدخال رقم سري يتحصل عليه من نقابة المحامين، ثم يُوقع الوكالة عبر نظام التوقيع الإلكتروني.

بعد ذلك، يُرفق المحامي عريضة الدعوى عبر بريده الإلكتروني ويتلقى إشعاراً بتحميلها، ليقوم النظام المركزي بالتحقق من صحة البيانات والمستندات. ثم يُطلب من المستخدم تسجيل الدخول واختيار المحكمة المختصة (مدنية أو جزائية). وبعد التحقق من البيانات، تُسدد رسوم الدعوى إلكترونياً، وبمجرد إتمام العملية تبدأ إجراءات التبليغات القضائية.

ومع ذلك، لا يزال رفع الدعوى القضائية إلكترونياً في الجزائر يوازي الإجراء التقليدي المعمول به أمام أمانة ضبط المحكمة المختصة⁹ (محفوظ، 2021، ص974)

وفي هذا الإطار، عدّل المشرع الجزائري بموجب القانون رقم 22-13 بعض أحكام قانون الإجراءات المدنية والإدارية لسنة 2008، حيث نصت المادة السادسة من هذا القانون على استحداث إجراءات إلكترونية جديدة في مجال التقاضي المدني والإداري، لاسيما تلك المتعلقة برفع الدعاوى والتبليغات.

وقد تم تعديل المادة 815 من القانون، التي كانت تنص على أن "ترفع الدعوى أمام المحكمة الإدارية بعريضة موقعة من محام"، حيث أصبح من الممكن رفع الدعوى بطريقة ورقية أو إلكترونية، ما يعني ترسيخ الإجراء الإلكتروني كآلية معترف بها قانوناً في المجال الإداري¹⁰ (القانون 13/22، 2022).

وقد تمثلت الإجراءات الإلكترونية المستحدثة في:

* الإيداع الإلكتروني للعرائض والطعون عبر منصات رقمية تمكن المحامين والمتقاضين من رفع الملفات دون الحاجة إلى التنقل.

* المحاكمات عن بُعد خاصة في القضايا الجزائية، عبر تقنية الربط المرئي بين مراكز التوقيف والمحاكم.

* إرسال الوثائق والإجراءات القضائية إلكترونياً : فيما يتعلق بالتبليغات الإلكترونية، تم تعديل المادة 840 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية التي كانت تنص على التبليغ بواسطة رسالة مضمنة مع الإشعار بالاستلام أو محضر قضائي. وبعد التعديل، أصبحت تنص على أن "تبلغ كل الإجراءات المتخذة

وتدابير التحقيق إلى الخصوم بكل الوسائل المتاحة قانوناً، بما فيها الوسائل الإلكترونية". وقد ورد هذا النص ضمن الباب المخصص

لإجراءات القضاء الإداري، ما يؤكد أن التبليغ الإلكتروني محصور بالدعوى الإدارية.

يمكن تبليغ الأوامر والمحركات القضائية عن طريق الوسائل الإلكترونية إلى جانب الطرق التقليدية، بشرط أن يكون المدعي على علم بعنوان البريد الإلكتروني للمدعى عليه، ليتم ربطه عبر الموقع الإلكتروني للمحكمة، ومن ثم يُرسل بريد رسمي مرفق بعريضة الدعوى وتاريخ الجلسة، مع رمز سري يتيح للمدعى عليه متابعة ملفه.

في حال تعذر الحصول على بيانات المدعى عليه، يمكن استخراجها من منصات إلكترونية مخصصة لهذا الغرض. ويُشترط في الوسائل التقنية المستعملة أن تضمن سلامة الوثائق المرسلة، وحماية خصوصية الأطراف من خلال الأمان والسرية¹¹ (زيدان، 2021، ص 267)

كما يجب أن تتيح التحقق من هوية المتقاضين بشكل موثوق، مع حفظ جميع البيانات وتوثيق توقيت الإرسال بدقة لضمان مصداقية الإجراءات القضائية الإلكترونية. وقد أكد القانون رقم 20-04 على ضرورة توفر هذه الشروط، كما أن الإشعار بالتسليم يُعد بمثابة توقيع وختم إلكتروني رسمي يفيد تمام التبليغ.

وتقوم أمانة الضبط بعد استلام عريضة الدعوى ومرفقاتها، وتحديد تاريخ الجلسة، بتسجيل جميع المعطيات في النظام الإلكتروني الخاص بالمحكمة¹² (غربي، 2023، ص 175).

* متابعة ملف الدعوى إلكترونياً : في إطار تحسين الخدمة العمومية القضائية، وتخفيف العبء على المواطن، يمكن للمتقاضين متابعة ملفاتهم القضائية إلكترونياً عبر نظام معلوماتي مخصص لذلك. فعند تسجيل الدعوى، يُمنح رقم تتبع يمكن من خلاله متابعة مراحل القضية على الموقع الرسمي للمحكمة.

رغم التقدم المحقق، لا تزال العدالة الجزائية تعمل على تطوير إجراءات أكثر تطوراً للوصول إلى:

* المدولة الإلكترونية الكاملة بين القضاة باستخدام الفيديو.

* تحرير الحكم إلكترونياً بالكامل والتوقيع الرقمي عليه.

* تلاوة الحكم داخل "قاعة افتراضية" وتبليغ الخصوم تلقائياً.

* إصدار الحكم القضائي الإداري إلكترونياً دون ورق.

وهو ما يُعد طموحاً مشروعاً في إطار التحول الرقمي الشامل للعدالة الجزائرية¹³ (القانون 03/15، 2015)

المحادثة المرئية عن بعد كآلية من آليات التقاضي الإلكتروني

مع تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بات من الضروري إدماج الوسائل التقنية الحديثة ضمن منظومة العدالة، خصوصاً في الإجراءات الجزائية التي تتسم بالتعقيد والحساسية.

وفي هذا السياق، ظهرت تقنية المحادثة المرئية عن بُعد كأداة فعالة ضمن آليات التقاضي الإلكتروني، تندرج في إطار تحديث العدالة وتيسير سير الدعوى العمومية.

وقد تم تكريس هذه التقنية لأول مرة بموجب القانون 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، من خلال المواد 14 و15 و16، التي أرست الأساس القانوني لاستخدام وسائل الاتصال الحديثة في العمل القضائي¹⁴ (القانون 02/15، 2015)، كما عزز قانون الإجراءات الجزائية هذا الاتجاه، خاصة من خلال المادة 65 مكرر 27 (المعدلة بالقانون 15-02)، التي سمحت بسماع الشهود مخفي الهوية عبر المحادثة المرئية، في إطار حماية الشهود والخبراء والضحايا¹⁵ (الأمر 20/04، 2020).

أما التطبيق الصريح للمحادثة المرئية في جلسات المحاكمة، فقد أُقرّ بموجب الأمر 20-04 المعدّل والمتّم لقانون الإجراءات الجزائية، من خلال المواد 441 مكرر إلى 441 مكرر 10، التي شرّعت إمكانية إجراء الجلسات القضائية عن بُعد سواء أثناء التحقيق أو المحاكمة، مع ضمان كافة حقوق الأطراف¹⁶ (القانون 02/15، 2015).

1.3. إجراءات العمل بتقنية المحادثة المرئية عن بُعد

حددت المادة 441 مكرر 1 إجراءات استخدام تقنية المحادثة المرئية، كما يلي:

* يُستجوب المتهم غير المحبوس أو يُسمع أو يُواجه بغيره أمام المحكمة الأقرب لمكان إقامته.

* تُؤخذ أقواله بحضور أمين ضبط وبعد تحقق وكيل الجمهورية المختص من هويته.

* تُطبّق الإجراءات نفسها على الشهود والمترجمين.

* يمكن استعمال المحادثة المرئية في حالتي تمديد التوقيف للنظر أو القبض خارج دائرة الاختصاص، ويشار لذلك بالمحاضر¹⁷ (الأمر 2020، 04/20).

كما حددت المادة 441 مكرر 2 الجهات المؤهلة باستخدام التقنية، وهي قاضي التحقيق وغرفة الاتهام، إضافةً إلى إمكانية استخدامها أثناء المحاكمة وفق المادة 441 مكرر 7.

وتعتبر هذه التقنية مفيدة بشكل خاص في مرحلة التحقيق، إذ تتيح لقاضي التحقيق استجواب المتهمين، وسماع الشهود، وإجراء المواجهات، مع احترام السرية التامة المنصوص عليها في المادة 11. كما نظمت المواد من 441 مكرر 4 إلى 441 مكرر 6 كيفية توقيع المحاضر، وتبليغ أوامر الإيداع عن بُعد، مع وجوب إعلام المتهم بحقوقه طبقاً للمادة 123 مكرر¹⁸ (سفسير، ويغشام، 2023، ص88).

2.3 المحاكمة عن بُعد عبر تقنية المحادثة المرئية

- جاء اعتماد المحاكمة عن بُعد كخيار تكنولوجي بديل في ظل جائحة كوفيد-19، التي فرضت تقليص الحضور المادي بالمحاكم، مع الحرص على احترام الحقوق الدستورية للمتقاضين، خاصة الموقوفين الذين مُنحوا حق الاختيار بين الحضور الفعلي أو المحاكمة عن بُعد¹⁹ (دريدر، 2021، ص261) نظمت المواد من 441 مكرر 7 إلى 441 مكرر 10 هذه الآلية، حيث سمحت لجهات الحكم باللجوء إليها تلقائياً أو بطلب من النيابة أو أحد الخصوم، مع وجوب إعلام جميع الأطراف مسبقاً، وأعطت المحكمة صلاحية رفض الاعتراضات غير الجديدة²⁰ (الأمر 2020، 04/20).

3.3 التجربة العملية في الجزائر

شهدت الجزائر تطبيقاً فعلياً مبكراً لتقنية المحاكمة عن بُعد، حيث سُجلت أول محاكمة وطنية بهذه الوسيلة بتاريخ 07 أكتوبر 2015 بمحكمة القليعة، بالتنسيق مع مؤسسة عقابية، ما شكّل انطلاقة نحو إدماج الرقمنة في العدالة.

أما على المستوى الدولي، فقد تم تسجيل أول محاكمة عن بُعد بتاريخ 11 يوليو 2016 بين مجلس قضاء المسيلة ومجلس قضاء نانتير بفرنسا، وتم خلالها الاستماع إلى شاهد عبر الاتصال المرئي. كما سُجلت محاكمات مماثلة، منها جلسة بين مجلس قضاء سطيف ومحكمة في مدينة لوهافر الفرنسية²¹ (الأمر 2020، 04/20).

وقد بلغ عدد المحاكمات التي أجريت بهذه التقنية خلال السنة الأولى من انطلاق التجربة 153 محاكمة مرئية، ما يعكس وجود إرادة مؤسسية حقيقية لتحديث الإجراءات القضائية.

في خضم الإجراءات الاحترازية التي فرضتها جائحة كورونا، أقدمت وزارة العدل على اقتراح اعتماد المحاكمة عن بُعد كحل بديل لتفادي تنقل المتهمين من المؤسسات العقابية إلى مقرات المحاكم، وذلك حفاظاً على الصحة العامة وضماناً لاستمرارية المرفق القضائي. وقد أثار هذا

التوجه جدلاً واسعاً، حيث رحب به البعض نظراً لضرورته الصحية، بينما رفضه آخرون، من بينهم متهمون ومحامون، بسبب ما اعتبروه مساساً بحقوق الدفاع وشروط المحاكمة العادلة²² (خالدي، 2022، ص 227).

تُعتبر المحاكمة عن بُعد من أبرز مظاهر العدالة الرقمية في الجزائر، لما توفره من حلول عملية وفعالة فهي تُخفف الضغط عن القضاة وتُقلص تأجيل القضايا الناتجة عن غياب الأطراف. كما تُقلل من التنقلات، خصوصاً للموقوفين في المناطق البعيدة، وتُساهم في تسريع الفصل في القضايا كما تُقلل هذه التقنية من الإكراهات الأمنية المرتبطة بنقل المحبوسين، وتُساهم في تحديث البنية التحتية القضائية وقد تم ربط المحكمة العليا ومجلس الدولة والمجالس القضائية بشبكة اتصال مرئي حديثة لتسهيل وتسريع الإجراءات²³ (بلباقي، 2021، ص 267).

خاتمة:

إن بناء عدالة عن بُعد لا يُمثل خياراً تقنياً فقط، بل هو مشروع استراتيجي يتطلب إرادة سياسية، ورؤية تشريعية واضحة، واستثماراً في البنية التحتية الرقمية، وتكويناً مستمراً للعنصر البشري وهو ما تسعى إليه الجزائر تدريجياً من أجل عدالة أكثر قرباً، وفعالية، وعدالة مواكبة للعصر الرقمي.

لقد قطعت الجزائر أشواطاً لا بأس بها في مسار العدالة الإلكترونية، تجسّدت من خلال مجموعة من المكاسب العملية، لا سيّما في المجال الجزائي، ويمكن إبراز أهم هذه النتائج كما يلي:

- تمكنت الجزائر من تجسيد عدد من تطبيقات العدالة الإلكترونية على أرض الواقع، خاصة في القضايا الجزائية، من خلال اعتماد نظام المحاكمة عن بُعد، الذي يقوم على ربط المحاكم بالمؤسسات العقابية عبر وسائل الاتصال السمعية البصرية، وهو ما أسهم في تسريع الفصل في القضايا وتقليص الأعباء المالية واللوجستية المرتبطة بنقل المتهمين.

غير أن مسار تطورها لا يخلو من العقبات نذكر منها:

- تشتت الإطار القانوني: يعاني التشريع الجزائري من غياب قانون موحد ينظم العدالة الرقمية بشكل متكامل، حيث تتناول النصوص الحالية مظاهر جزئية دون رؤية شاملة.

- التمييز القطاعي في اعتماد القضاء الإلكتروني: سُجّل حضور نسبي للعدالة الإلكترونية في المجال الجزائي، لاسيما من خلال المحاكمة عن بُعد وربط المحاكم بالمؤسسات العقابية في المقابل، يُلاحظ غياب شبه تام للتقاضي الإلكتروني في القضاء المدني والإداري، سواء من حيث التشريع أو الممارسة، ما يعكس نقصاً في الشمولية والعدالة في التحول الرقمي.

- طابع الاستجابة الظرفية: الإصلاحات الرقمية جاءت كرد فعل على أزمات (مثل جائحة كورونا)، لا كمحصلة لسياسات استراتيجية طويلة الأمد.

ولمواجهة هذه العقبات وغيرها يمكننا تقديم بعض الاقتراحات:

- ضرورة إعداد قانون شامل للعدالة الإلكترونية، يُؤسس لإطار قانوني موحد ينظم الجوانب التقنية، الإجرائية، والضمانات الحقوقية.

- مراجعة قوانين الإجراءات المدنية والجزائية، لتضمن آليات التقاضي عن بُعد، والتبليغ الإلكتروني، وسماع الشهود عبر الفيديو.

- تعزيز التكوين المتخصص، بإدماج التكنولوجيات القضائية في برامج تكوين القضاة والموظفين، وخاصة في مجالات الإثبات الرقمي وأمن المعلومات.

- إنشاء منصة وطنية موحدة للتقاضي الإلكتروني، تُتيح للمتقاضين، المحامين، والخبراء التفاعل الرقمي مع النظام القضائي بمرونة وشفافية.

المصادر والمراجع:

- القانون رقم 15-03 (2015)، متعلق بعصنة العدالة، الجريدة الرسمية، العدد 6. المواد 1، 2، 9، 14، 15، 16.
- الأمر رقم 02-15 (2015)، المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 41، الصادرة في 26 يوليو 2015، المادة 65 مكرر 27.
- الأمر رقم 04-20 (2020)، يتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، الصادرة بتاريخ 16 سبتمبر 2020.
- القانون رقم 15-03 مرجع سابق، المواد 14 إلى 16.
- القانون رقم 02-15 (2015)، المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية، المادة 65 مكرر 27، الجريدة الرسمية، العدد 08.
- الأمر رقم 04-20 مرجع سابق المادة 441 مكرر 10.
- الأمر رقم 04-20 مرجع سابق المادة 441 مكرر 01.
- المادة 441 مكرر 07 من المرقم 0420.
- المادة 441 مكرر 10 الفقرة 01 من الامر 0420.
- القانون رقم 08-09 (2022)، معدل للقانون 08-09 (الإجراءات المدنية والإدارية)، الجريدة الرسمية، العدد 48.
- الشرعة حازم محمد، (2010) التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية: كنظام قضائي معلوماتي عالي التقنية وكفرع من فروع القانون بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عقان.
- الشايع فهم عبد الإله، (2023) "دور وسائل التكنولوجيا في تطوير العمل القضائي: دراسة في التشريعات العراقية"، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 8، العدد 1، مخبر أثر التكنولوجيات الحديثة على القانون.
- اتفاقية الأمم المتحدة (2004) لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، نيويورك، 2004، متاحة على الرابط:
- <https://www.unodc.org/documents/treaties/UNTOC/Publications/TOC%20Convention/TOCebook-a.pdf> تمت الزيارة في: 19 ماي 2025
- بلباقي بومدين، (2021) قانون عصنة العدالة وأثره في تحقيق المبادئ الأساسية للتقاضي (قراءة في مشروع القانون رقم 03/15 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصنة العدالة)، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد السادس، العدد الرابع، المركز الجامعي مغنية، تلمسان.
- خالدي عبد الرحمان، وبوضياف مليكة. (2022). إسهامات تكنولوجيا الإعلام والاتصال في تحقيق الحوكمة: عصنة قطاع العدالة في الجزائر أنموذجاً. مجلة المفكر، 17(2).
- دريدر ملكي. (2021) "مرفق العدالة الإلكترونية في الجزائر بين ضرورة العصر وجائحة كورونا". مجلة معارف للبحوث القانونية والشرعية (ASJP)، المجلد 16، العدد 2.
- زيدان، محمد. (2021) "التقاضي الإلكتروني آلية إجرائية عصرية في مواجهة الظروف الطارئة: جائحة كورونا نموذجاً"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 58، العدد 2، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر 1.
- سفسير، أ.، وبغشام، ز. (2023). تطبيقات رقمنة قطاع العدالة في ظل التشريع الجزائري: المحاكمة عن بعد والسوار الإلكتروني أنموذجاً. مجلة العدالة والقانون، 12(2).
- سعيدة لعموري و وردة مهني، (2021) "مفهوم التقاضي الإلكتروني في التشريع الجزائري"، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص.
- عزوز، أحمد. (2021) "نظام المحاكمة الإلكترونية وفقاً لأحكام قانون عصنة العدالة 15-03"، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد خاص، كلية الحقوق، جامعة بلحاج بوشعيب - عين تموشنت، الجزائر.

- غربي صورية. (2023) "نظام التقاضي الإلكتروني في القانون الجزائري"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، المجلد 18، العدد 01، جامعة تيزي وزو.
- محفوظ، عبد القادر (2021) "التقاضي الإلكتروني في التشريعات المقارنة". المجلة المغربية للدراسات التاريخية والاجتماعية، العدد 12.

References :

- al-qānūn raqm 15 – 03) 2015 (, mt'iq b'srnh al-'adālah, al-Jarīdah al-Rasmīyah, al-'adad 6. al-mawādd 1, 2, 9, 14, 15, 16.
- al-amr raqm 15-02) 2015 (, al-mu'addal wa-al-mutammim li-Qānūn al-ijrā'āt al-jazā'īyah, al-Jarīdah al-Rasmīyah lil-Jumhūrīyah al-Jazā'irīyah, al-'adad 41, al-šādirah fī 26 Yūliyū 2015, al-māddah 65 mukarrar 27.
- al-amr raqm 20-04) 2020 (, yataḍammanu ta'dīl Qānūn al-ijrā'āt al-jazā'īyah, al-Jarīdah al-Rasmīyah lil-Jumhūrīyah al-Jazā'irīyah, al-'adad 54, al-šādirah bi-tārīkh 16 Sibtambir 2020.
- al-qānūn raqm 15-03 marji' sābiq, al-mawādd 14 ilā 16.
- al-amr raqm 20-04 marji' sābiq almādt 441 mukarrar 01.
- al-māddah 441 mkrr 07mn al-murr raqm 2004.
- al-māddah 441 mkrr 10ālfqr 01mn al-amr 2004.
- al-qānūn raqm 22 – 13) 2022 (, Mu'addil lil-qānūn 08 – 09 (al-ijrā'āt al-madanīyah wa-al-idārīyah), al-Jarīdah al-Rasmīyah, al-'adad 48.
- al-Shar'ah Ḥāzim Muḥammad.) (2010āltqādy al-iliktrūnī wa-al-mahākīm al-iliktrūnīyah : ka-nizām qaḍā'ī ma'lūmātī 'Ālī al-Tiqnīyah wkfr' min furū' al-qānūn bayna al-naẓarīyah wa-al-taṭbīq, Dār al-Thaqāfah lil-Nashr wa-al-Tawzī', 'Ammān.
- al-Shāyī 'Fahīm 'Abd al-Ilāh.) (2023 "Dawr wasā'il al-tiknūlūjiyā fī taṭwīr al-'amal al-qaḍā'ī : dirāsah fī al-tashrī'āt al-'Irāqīyah", Majallat al-Dirāsāt wa-al-Buḥūth al-qānūnīyah, al-mujallad 8, al-'adad 1., Makhbar Athar al-Tiknūlūjiyāt al-ḥadīthah 'alā al-qānūn.
- Ittiḥādīyat al-Umam al-Muttaḥidah (2004) li-mukāfahat al-jarīmah al-Munazzamah 'abra al-Waṭanīyah wa-al-burūtūkūlāt al-mulḥaqah bi-hā, Maktab al-Umam al-Muttaḥidah al-Ma'nī bi-al-mukhaddirāt wa-al-jarīmah, Niyūyūrk, 2004, mātāhh 'alā al-rābṭ :
- <https://www.unodc.org/documents/treaties/UNTOC/Publications/TOC%20Convention/TOCebook-a.pdf>
- tammāt al-ziyārah fī : 19 Māy 2025
- blbāqy Būmadyan, (2021) Qānūn 'srnh al-'adālah wa-atharuhu fī taḥqīq al-mabādi' al-asāsīyah lltqādy (qirā'ah fī Mashrū' al-qānūn raqm 15/03 al-Mu'arrikh fī 01 Fīfrī 2015 al-muta'alliq b'srnh al-'adālah), Majallat al-'Ulūm al-qānūnīyah wa-al-Ijtimā'īyah, al-mujallad al-sādis, al-'adad al-rābī', al-Markaz al-Jāmi'ī Maghnīyah, Tilimsān.
- Khālīdī 'Abd al-Rahmān, wbdyāf Malīkah. (2022). Is'hāmāt Tiknūlūjiyā al-I'lām wa-al-Ittiṣāl fī taḥqīq al-Ḥawkamah : 'srnh Qiṭā' al-'adālah fī al-Jazā'ir unamūdhajan. Majallat al-mufakkir, 17 (2).
- drydr Malakī. (2021) "mirfaq al-'adālah al-iliktrūnīyah fī al-Jazā'ir bayna ḍarūrah al-'aṣr wjā'hh kwrwnā". Majallat Ma'ārīf lil-Buḥūth al-qānūnīyah wa-al-shar'īyah (ASJP), al-mujallad 16, al-'adad 2.
- zydān, Muḥammad. (2021) "al-taqāḍī al-iliktrūnī āliyat ijrā'yh 'aṣrīyah fī muwājahat al-zurūf al-tārī'ah : jā'hh kwrwnā namūdhajan", al-Majallah al-Jazā'irīyah lil-'Ulūm al-qānūnīyah wa-al-siyāsīyah, al-mujallad 58, al-'adad 2, Kullīyat al-Ḥuqūq, Jāmi'at ibn Yūsuf ibn Khaddah al-Jazā'ir 1.
- ssfyr, U., wbgshām, Z. (2023). taṭbīqāt rqmnh Qiṭā' al-'adālah fī ḥill al-tashrī' al-Jazā'irī : al-muḥākamah 'an ba'da wālswār al-iliktrūnī unamūdhajan. Majallat al-'adālah wa-al-qānūn, 12 (2).
- Sa'idah La'amūrī wa Wardah Muḥannī, (2021) "Maḥmūm al-taqāḍī al-iliktrūnī fī al-tashrī' al-Jazā'irī", Majallat al-Baṣā'ir lil-Dirāsāt al-qānūnīyah wa-al-iqtisādīyah, al-'adad al-khāṣṣ.
- 'Azzūz, Aḥmad. (2021) "Nizām al-muḥākamah al-iliktrūnīyah waḥqan li-aḥkām Qānūn 'srnh al-'adālah 15-03", Majallat al-Baṣā'ir lil-Dirāsāt al-qānūnīyah wa-al-iqtisādīyah, 'adad khāṣṣ, Kullīyat al-Ḥuqūq, Jāmi'at Bilḥāj Būshu'ayb – 'Ayn Timūshint, al-Jazā'ir.
- Gharbī Šūrīyah.) (2023 "Nizām al-taqāḍī al-iliktrūnī fī al-qānūn al-Jazā'irī", al-Majallah al-naqdīyah lil-qānūn wa-al-'Ulūm al-siyāsīyah, al-mujallad 18, al-'adad 01, Jāmi'at Tizī Wuzū.
- Maḥfūz, 'Abd al-Qādir (2021) "al-taqāḍī al-iliktrūnī fī al-tashrī'āt al-muqāranah". al-Majallah al-Maghāribīyah lil-Dirāsāt al-tārīkhīyah wa-al-Ijtimā'īyah, al-'adad 12.